

2545 - حكم بناء القبور من طابقيين - نور على الدرب

صالح اللحيدان

يوجد عندنا في مصر مقابر بينى فيها القبر باللبن والطين يكون طوله حوالي مترين وعرضه مئة وستين سنتيمتر ويوضع فيه اكثر من عشرة اشخاص واحيانا يكون على شكل طابقيين ويدفن فيه كل ستة اشهر شخص واحد. ويرتفع عن الارض حوالي مترين او يزيد. فما حكم الشرع في ذلك - [00:00:00](#)

ان كان هذا البناء لعله في الارض بحيث لا يستطيعون الحفر فيها او ان الحفر فيها يوجد ماء فلا يستطيعون الحفر بسبب الماء. واضطروا له ولم يكن قصدهم رفع القبور - [00:00:25](#)

فلا بأس بذلك ولا حرج اما ان كانوا يريدون بذلك رفع القبور وهو لم يظهر في السؤال نعم. لانهم ما زالوا يضعون فيه عددا. فالظاهر انهم مضطرون لذلك فاذا كان هذا هو الواقع. ولا يستطيعون حفر الارض - [00:00:42](#)

ان تكون صخرية او ان تكون بجانب ماء لو حفروا قليلا لنضع الماء عليهم. ففي هذه الحالة لا حرج في فعلهم هذا والله اعلم. جزاكم الله خيرا. لكن اه يعني - [00:00:58](#)

اهم من كلام فضيلتكم ان السنة الحفر والسنة الحفر وعدم الرفع. نعم. والنبى قال لعلي ابن ابي طالب الا تدع صورة الا طمستها ولا قبرا مشرفا الا سويته. جزاك لكن هذا فيما استطاع - [00:01:11](#)

نعم فالله لا يكلف نفسا الا وسعها ولا يكلف العباد ما لا يستطيعون. نعم. فاذا كانت الارض صلبة لا يستطيع الحفر فيها جاز لهم ان يجعلوا البناء بناء يقبر فيهم الاموات. احسنتم جزاكم الله خيرا - [00:01:24](#)